

الرباط في : 24 يونيو 2003
الموافق : 23 ربيع الثاني 1424

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والشباب
الكتابة العامة
مديرية التعاون والارتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي
قسم الارتقاء بالتعليم المدرسي الخصوصي

مذكرة رقم : 83

إلى السادة
مديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
والسيدات والسادة نواب
وزارة التربية الوطنية والشباب

الموضوع : حول مفهوم الادارة التربوية.
المرجع : المادة 7 من المرسوم 2.00.1015 بتاريخ 22/06/2001
بشأن تطبيق القانون 00/06.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله ،
وبعد ، فتبعا لما جاء بالمادة المشار إليها أعلاه ، حيث نصت الفقرة الرابعة منها
على استثناء الأشخاص الذين مارسوا مهام الادارة التربوية لمدة 3 سنوات على
الأقل بإحدى مؤسسات التعليم العمومي من التوفير على الشهادات المنصوص
عليها في نفس المادة للمترشح لمهام تسيير المؤسسات المدرسية الخصوصية ،
وبناء على المادة 10 من المرسوم رقم 2.02.376 بتاريخ 17 يوليوز 2002
بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي ، يشرفني أن
أخبركم أن المهام الإدارية المشار إليها أعلاه تهم الأطر التي مارست هذه المهام
بمؤسسات التربية والتعليم العمومي على الشكل التالي :

بالنسبة للتعليم الابتدائي : المدير .

بالنسبة للتعليم الثانوي الإعدادي : المدير والحارس العام .

بالنسبة للتعليم الثانوي التأهيلي : المدير والنااظر والحارس العام
ورئيس الأشغال ومدير الدراسة في حالة
توفر المؤسسة على أقسام تحضيرية
أو أقسام لتحضير شهادة التقني العالي .

وبناء عليه ، فإني أطلب منكم اعتبار هذه المفاهيم عند دراسة طلبات
التراخيص بتسيير مؤسسات التعليم المدرسي الخصوصي مع مراعاة التوازى
بين السلك المطلوب والإدارة التربوية التي مارس بها المعنى بالأمر بالتعليم
العمومي ، والسلام .

عن الوزير وبأمر منه

إمضاء: التهامية الوزاني